

جمعية العناية بالمساجد بمحافظة شرورة

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٥٤٤٤٠٠)

منطقة نجران- المملكة العربية السعودية

القوائم المالية في الفترة من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الفهرس	الصفحة
تقرير مراجع الحسابات المستقل	١ - ٢
قائمة المركز المالي	٣
قائمة الأنشطة	٤
قائمة التدفقات النقدية	٥
قائمة التغير في صافي الاصول	٦
الإيضاحات حول القوائم المالية	٧ - ١٤

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء الجمعية العمومية

جمعية العناية بالمساجد بمحافظة شرورة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الرأى المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية العناية بالمساجد بمحافظة شرورة - مسجلة بالمركز الوطني للقطاع الغير ربحي برقم (١٠٠٠٥٤٤٤٠٠) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والملائمة لظروف نشاط الجمعية.

أساس الرأى المطلق:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك القواعد. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

المعلومات الأخرى ولفت الانتباه :

إن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى، ونلفت الانتباه الى ان القوائم المالية هي الاولي للجمعية وتعتبر عن الفترة من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م .

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالية في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهرياً، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام، وهيكلي ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية العناية بالمساجد بمحافظه شرورة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

عن الرويس وشركاه

محاسبون ومراجعون قانونيون

الرياض : ١٤ ذو القعدة ١٤٤٦ هـ

الموافق : ١٢ مايو ٢٠٢٥ م

عبد الرحمن بن عبد الله الرويس
ترخيص رقم (٨٨٣)



قائمة المركز المالي
 كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	إيضاح	الأصول
		<u>الأصول المتداولة</u>
٨٠,٤٩٩	(٤)	النقد وما في حكمه
٢,٤٢١		ذمم عاملين
٨٢,٩٢٠		إجمالي الأصول
		<u>صافي الأصول</u>
٥,٤٠٦		صافي الأصول غير المقيدة
٧٧,٥١٤	(٨)	صافي الأصول المقيدة
٨٢,٩٢٠		اجمالي صافي الاصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة المنتهية من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	إجمالي ٢٠٢٤م
الإيرادات			
التبرعات النقدية العامة	٥,٤٠٦	-	٥,٤٠٦
صندوق دعم الجمعيات	(٥)	١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠
صافي الأصول المحررة من القيود			
إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام	٢٢,٤٨٦	(٢٢,٤٨٦)	-
إجمالي الإيرادات وإعادة التصنيف	٢٧,٨٩٢	٧٧,٥١٤	١٠٥,٤٠٦
المصروفات			
مصروفات محملة علي النشاط	(٦)	-	١٩,١١٤
المصروفات العمومية و الإدارية	(٧)	-	٣,٣٧٢
إجمالي المصروفات	٢٢,٤٨٦	-	٢٢,٤٨٦
التغير في صافي الأصول	٥,٤٠٦	٧٧,٥١٤	٨٢,٩٢٠
صافي الأصول نهاية الفترة	٥,٤٠٦	٧٧,٥١٤	٨٢,٩٢٠

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة المنتهية من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
٨٢,٩٢٠	التغير في صافي الاصول
٨٢,٩٢٠	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
	<u>التغيرات في الاصول والالتزامات المتداولة</u>
(٢,٤٢١)	ذمم عاملين
٨٠,٤٩٩	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
٨٠,٤٩٩	التغير في النقدية خلال الفترة
٨٠,٤٩٩	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١١) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

عن الفترة المنتهية من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

غير مقيدة	مقيدة	الاجمالي	
٥,٤٠٦	٧٧,٥١٤	٨٢,٩٢٠	التغير في صافي الأصول خلال الفترة
٥,٤٠٦	٧٧,٥١٤	٨٢,٩٢٠	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١١) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة المنتهية من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية العناية بالمساجد بمحافظة شرورة ، جمعية أهلية مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٥٤٤٤٠٠) بتاريخ ١٤٤٥/٠٤/٠٧ هـ الموافق ٢٢/١٠/٢٠٢٣م ، ومركزها الرئيسي: شرورة - نجران - المملكة العربية السعودية.
تم تسجيل الجمعية كمؤسسة فردية باسم جمعية العناية بالمساجد بشرورة الاجتماعية برقم ٥٩٥١١٣٢٠٢٧ بتاريخ ١٤٤٦/٠٨/٢٧ هـ برأسمال ٥,٠٠٠ ريال.

١.١ - أهداف الجمعية

- ١- سد الاحتياج من بناء المساجد والجوامع الدائمة
- ٢- العمل على سد الاحتياج من بناء المساجد والمصليات المؤقتة
- ٣- بناء المساجد والجوامع النموذجية
- ٤- ترميم المساجد والجوامع
- ٥- صيانة المساجد والجوامع وتأمين احتياجاتها (الفرش، والتكييف، والتعطير،.....)
- ٦- المساهمة في العناية بمساجد الطرق التي يرتادها المسافرين
- ٧- تأمين احتياجات المساجد من التقنية لتبليغ العلم الشرعي
- ٨- تأمين أدوات الأمن والسلامة في المساجد والجوامع

٢.١ - الفترة المالية :

تبدأ السنة المالية في الاول من شهر يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي، ونظرا لأنها القوائم الاولى للجمعية فأنها تعبر عن الفترة من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقا للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة المنتهية من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (بتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الاجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات و معدات الجمعية و التي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسير عمليات وانشطة الجمعية و ليس بغرض البيع . تقيد الممتلكات و الآلات و المعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، و تظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم و اي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة .

تتم مراجعة القيمة المتبقية و الاعمار الانتاجية و طرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات و تصبح جاهزة للاستخدام و عندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٤-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية و التي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية و العناية بها و استثمارها بما يحقق اهداف الواقف و يعود بالنفع على المستفيدين من عوائد و إيرادات هذه الاوقاف .

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٦-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي علي إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي. يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة . يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار ايهما اقل. إذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار .

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافه العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبا بتحويل كافه المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية ، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٧-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناءا على ذلك.

(٢) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣-١٠ قائمة الانشطة (يتبعه):

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات و المصروفات على اساس وظيفي ، طبقا للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و الأنشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات و التبرعات (يتبعه) :-

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . و يعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الإيرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

إيرادات التحويلات واعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة المنتهية من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (بتمه)

٣-١٠ قائمة الانشطة (بتمه) :

أ- المصروفات والمساعدات :-

مصروفات الانشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد عليها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

٣-١١ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، و عدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

٣-١٢ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة.

عن الفترة المنتهية من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٤) النقد وما في حكمه
٨٠,٤٩٩	مصرف الراجحي ح/٥٥٥٦
٨٠,٤٩٩	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٥) صندوق الدعم الجمعيات
١٠٠,٠٠٠	دعم تشغيلي
١٠٠,٠٠٠	

من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٦) مصروفات محملة علي النشاط
١٩,١١٤	رواتب
١٩,١١٤	

من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٧) المصروفات العمومية والادارية
٥٧٩	ادوات مكتبية
٩٩٣	الانترنت والبريد
١,٨٠٠	هويه جمعية
٣,٣٧٢	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	المحزر	المضاف	١ يناير ٢٠٢٤م	(٨) صافي الاصول المقيدة
٧٧,٥١٤	(٢٢,٤٨٦)	١٠٠,٠٠٠	-	صندوق دعم جمعيات دعم تأسيسى
٧٧,٥١٤	(٢٢,٤٨٦)	١٠٠,٠٠٠	-	

٨ - القضايا والمواقف منها

تتمثل القضايا القائمة خلال العام المالي الجاري في قضايا رفعتها الجمعية ضد الغير وفيما يلي بيان بذلك:

٩ - الأحداث اللاحقة

وفقاً لمرئيات الجمعية لم يكن هنالك أحداث لاحقة هامة بعد تاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م قد يكون لها تأثير هام علي القوائم المالية

١٠ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر

إن ادارة المخاطر هي التي تقوم بها ادارة الجمعية وفق السياسات المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وقامت إدارة الجمعية بتحديد وتصنيف وتقييم والتحوط للمخاطر المالية بالاشتراك مع الوحدات التشغيلية في الجمعية وإن أهم أنواع المخاطر المالية: مخاطر السوق (بما في ذلك مخاطر العملات، القيمة العادلة والتدفقات النقدية، مخاطر سعر الفائدة، مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة). ويركز برنامج إدارة المخاطر الكلية للجمعية على تقلبات الأسواق المالية وتسعى لتقليل الآثار السلبية المحتملة على الأداء المالي للجمعية. وفيما يلي موجز لأهم أنواع المخاطر:

أ- مخاطر العملات

تمثل مخاطر العملات الأجنبية، مخاطر التغير في قيمة الأدوات المالية نتيجة لتقلبات أسعار العملات الأجنبية وتتم معاملات الجمعية جميعها بالريال السعودي، وبالتالي لا يتعرض نشاط الجمعية لمخاطر العملات.

ب- مخاطر سعر الفائدة على التدفقات النقدية والقيمة العادلة

هي التعرض للمخاطر المختلفة المتعلقة بتذبذب أسعار الفائدة في السوق على الوضع المالي والتدفقات النقدية للجمعية و ليس للجمعية أي مخاطر ناتجة عن سعر الفائدة على التدفقات النقدية والقيمة العادلة.

ج- مخاطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في عدم مقدرة الطرف المقابل على الوفاء بالتزاماته للجمعية مما يؤدي الى تكبد الطرف الاخر لخسارة مالية وليس لدى الجمعية تركيز هام لمخاطر الائتمان، يتم إيداع النقد لدى بنوك ذات تصنيف ائتماني سليم.

د- مخاطر السيولة

هي مخاطر عدم قدرة منشأة ما على تأمين السيولة اللازمة لمقابلة الالتزامات المتعلقة بالأدوات المالية وقد تنتج مخاطر السيولة عن عدم القدرة على بيع الموجودات المالية بسرعة وبقيمة تقارب قيمته العادلة وتدار مخاطر السيولة عن طريق التأكد بشكل دوري من توفر سيولة كافية للوفاء بأي التزامات في المستقبل والامتثال للنسب المالية المعتمدة في معيار السلامة المالية للجمعيات الأهلية المعتمد من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي .

هـ- القيمة العادلة

إن القيمة العادلة هي القيمة التي يتم بها تبادل أصل أو تسوية التزام بين أطراف ذات دراية ولديهم الرغبة في ذلك وتتم وفق شروط إعتيادية. حيث انه يتم تجميع أدوات الجمعية المالية على أساس طريقة التكلفة التاريخية ويمكن أن تنشأ خلافات بين القيمة الدفترية وتقديرات القيمة العادلة. ترى الإدارة أن القيم العادلة لموجودات الجمعية المالية ومطلوباتها المالية لا تختلف جوهريا عن قيمتها الدفترية.

(١١) عام

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ١٢ مايو ٢٠٢٥م